رقم الوثيقة : MDE 15/017/2002

تاريخ النشر : 2002/3/8

إسرائيل/الأراضي المحتلة : التقاعس يعني التواطؤ

دعت منظمة العفو الدولية المجتمع الدولي إلى التحرك فوراً لإنقاذ أرواح الفلسطينيين والإسرائيليين بالإصرار على إقامة وجود دولي في الأراضي التي تحتلها إسرائيل.

وطوال الأيام العشرة الماضية، قُتل ما لا يقل عن 130 فلسطينياً. وحسبما ورد، توفي ما لا يقل عن 18 جريحاً فلسطينياً بسبب منع تقديم الخدمات الطبية لهم. وفي الفترة ذاتها، قُتل 33 إسرائيلياً على الأقل، بينهم 17 مدنياً.

وقالت منظمة العفو الدولية إنه "لا يجوز لأية دولة أن تقف موقف المتفرج. بينما يتعرض الأطفال الفلسطينيون والإسرائيليون للذبح، وتُطلق النار على سيارات الإسعاف التي تنقل الجرحى الفلسطينيين، وتُهدم منازل الفلسطينيين وتُحاصر مدنهم وقراهم. ويرقى التزام الصمت إلى مستوى التغاضي عن تصاعد عمليات القتل والعنف والانتقام".

"لقد آن الأوان للتحرك"

وأضافت منظمة العفو الدولية أن "المجتمع الدولي أصدر العديد من البيانات وأرسل العديد من المندوبين، لكن هذه الجهود فشلت في الحيلولة دون تفاقم أزمة حقوق الإنسان".

وتابعت المنظمة تقول "لقد دعت منظمة العفو الدولية الحكومة الإسرائيلية مراراً وتكراراً إلى وقف عمليات القتل غير القانونية ودعت المجموعات المسلحة الفلسطينية إلى الكف عن قتل المدنيين. ويمكن للمراقبين الدوليين الذين يضمون عنصراً قوياً خاصاً بحقوق الإنسان أن يساعدوا على وقف عمليات القتل غير القانونية والمعاناة الإنسانية التي تتسبب بها عمليات القصف والحصار وهدم المنازل في غزة والضفة الغربية."

ويخضع قطاع غزة والضفة الغربية، اللذان احتلتهما إسرائيل في العام 1967، إلى قواعد حقوق الإنسان والقانون الإنساني. ويتمتع الأشخاص الذين يرزحون تحت نير الاحتلال بحماية قواعد اتفاقية جنيف الرابعة التي تطلق عبارة "الانتهاكات الجسيمة" على عمليات القتل العمد والتسبب المتعمد بالمعاناة الشديدة أو إلحاق الأذى الجسدي أو الصحي البالغ وهدم المنازل ومصادرة الممتلكات على نطاق واسع من دون مسوغ تقتضيه الضروريات العسكرية.

وشددت منظمة العفو الدولية على القول إنه "رغم ذلك تشكل الانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات جنيف والانتهاكات الخطيرة لمعايير حقوق الإنسان زاداً يومياً في الأراضي المحتلة".

وقد وصل الآن عدد الفلسطينيين الذين قُتلوا منذ بداية الانتفاضة الحالية في سبتمبر/أيلول 2000 إلى أكثر من 1000. وقُتلت الأغلبية العظمى منهم، ومن ضمنهم أكثر من 200 طفل، بصورة غير قانونية عندما لم تكن الأرواح مهددة بالخطر. وتم هدم أكثر من 600 منـزل. وفي عقاب جماعي يتم إغلاق المدن والقرى في الضفة الغربية بصورة متواصلة بواسطة حواجز يتولاها الجنود أو تقام على شكل أكوام من التراب أو الكتل الخرسانية أو الخنادق. وفي الوقت ذاته قُتل ما لا يقل عن 300 إسرائيلي، بينهم 200 مدني على الأقل، بمن فيهم أكثر من 50 طفلاً.

وفي مارس/آذار 2001 دعت لجنة التحقيق التي شكلتها لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة إلى وجود دولي فعال لمراقبة حقوق الإنسان "على أن يقام فوراً وأن تعكس تركيبته إحساساً بالطبيعة الملحة لحماية الحقوق الإنسانية للشعب الفلسطيني".

وبعد مضي عام، ما زالت هذه الدعوة تلقى آذاناً صماء. ويشكل احترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني السبيل الوحيد الممكن لتوطيد أسس السلام والأمن الدائمين للفلسطينيين والإسرائيليين على حد سواء.

كذلك يترتب على الجماعات الفلسطينية المسلحة واجب احترام اتفاقيات جنيف التي تُحظر استهداف المدنيين. "لكن الانتهاكات التي ترتكبها جماعة مسلحة ضد القانون الإنساني لا يمكن أن تبرر مطلقاً انتهاك الدولة للمبادئ الرئيسية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني والتي أقسمت اليمين على التمسك بها."

خلفية

منذ 27 فبراير/شباط دخلت القوات الإسرائيلية إلى مخيمات اللاجئين الفلسطينيين بزعم اعتقال أعضاء في جماعات فلسطينية مسلحة. وبعد المداهمات التي جرت في مخيم بلاطة للاجئين في نابلس ومخيم جنين للاجئين، دخلت أيضاً إلى مخيمي عايدة والدهيشة للاجئين في بيت لحم وإلى مخيمات في قطاع غزة ومخيم طولكرم. وفي هذه المخيمات التي تؤوي الفلسطينيين الذين طُردوا من منازلهم بعد العام 1948 وتتسم بكثافة سكانية شديدة، استخدم جيش الدفاع الإسرائيلي صواريخ هلفاير التي تطلقها مروحيات الأباتشي، وقذائف الدبابات وطلقات المدافع الرشاشة الثقيلة المركبة على دبابات ميركافا. ويشكل هذا الأمر استخداماً مبالغاً فيه للقوة المميتة ويعرض للخطر أرواح الناس العاديين في المخيمات. وإضافة إلى ذلك، فإنه خلال العمليات التي نفذها جيش الدفاع الإسرائيلي على مدى الأيام الثلاثة الماضية، غالباً ما استهدف سيارات الإسعاف، حيث قتل خمسة من أفراد الجسم الطبي الفلسطيني، بينهم مدير مستشفى في بيت لحم، ورئيس خدمات الطوارئ في جنين، بينما منع سيارات الإسعاف من نقل الجرحى الفلسطينيين أو أعاق عملياتها.

****